



قرار لوزارة الانتقال الطاقى والتنمية المستدامة رقم 38/2025 بتاريخ 28 أغسطس 2025

بفتح باب الترشيح لتقلد مهمة مدير جهوي

وزارة الانتقال الطاقى والتنمية المستدامة؛

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كفايات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.23.922 الصادر في 17 من رجب 1445 (29 يناير 2024) المتعلق بتحديد اختصاصات وتنظيم قطاع الانتقال الطاقى؛
- وعلى قرار وزير الطاقة والمعادن والتنمية المستدامة رقم 1656.17 صادر في 27 من رمضان 1438 (22 يونيو 2017) المتعلق بإحداث وتنظيم المصالح اللامركزية التابعة لوزارة الطاقة والمعادن والتنمية المستدامة - قطاع الطاقة والمعادن- كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى منشور وزير إصلاح الإدارة والوظيفة العمومية رقم 1 بتاريخ 5 فبراير 2019 حول شروط الترشيح لمنصبي رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية.

تقرر ما يلي:

المادة الأولى: يعلن قطاع الانتقال الطاقى عن فتح باب الترشيح لتقلد المهمة التالية:

مكان شغور المنصب	نوعية المنصب شاغر
المديرية الجهوية بوجدة (جهة الشرق)	مدير جهوي

المادة 2: يفتح باب الترشيح لتقلد مهمة مدير جهوي لفائدة الموظفين والموظفات المرسمين والأعوان المتعاقدين العاملين بوزارة الانتقال الطاقى والتنمية المستدامة - قطاع الانتقال الطاقى- الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل،
 - أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة،
 - أن يتوفروا على الأقل على أربع سنوات (4) من الخدمة بصفة مرسوم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية،
 - أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة، غير أنه يمكن إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك الإعفاء من هذا الشرط،
- كما يفتح باب الترشيح بالنسبة للموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين بوزارة الانتقال الطاقى والتنمية المستدامة - قطاع الانتقال الطاقى-، المزاولين في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس قسم لمهام رئيس قسم.

المادة 3: تحدد بطاقة الوظائف المرفقة بهذا القرار مهام المنصب المزمع شغله وكذا الشروط والكفاءات المطلوبة.

المادة 4: تتكون ملفات الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب خطي موقع من طرف المترشح(ة)،
- ملف الترشيح الذي يمكن تحميله من الموقع الإلكتروني لوزارة الانتقال الطاقى والتنمية المستدامة www.mem.gov.ma أو من بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma، و يتضمن:

- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح(ة) ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها.
- برنامج العمل و المنهجية التي يقترحها المترشح(ة) في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية و تطويرها و الرفع من أدائها.
- موافقة الإدارة التي ينتمي إليها المترشح(ة) مع إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته المهنية.

المادة 5: ترسل ملفات الترشيح في ستة (6) نسخ مصحوبة بصورة فوتوغرافية حديثة العهد مع نسخة رقمية واحدة من ملف الترشيح على دعامة إلكترونية (USB)، إلى مديرية الشؤون الإدارية ونظم المعلومات، تحت إشراف السلم الإداري في أجل أقصاه **15 سبتمبر 2025**..... داخل التوقيت الإداري.

المادة 6: تتولى لجنة معينة بقرار لوزيرة الانتقال الطاقى والتنمية المستدامة عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء مقابلة الانتقاء.

المادة 7: يعين المترشح(ة) الذي تم انتقاؤه لمزاولة مهمة مدير جهوي بقرار لوزيرة الانتقال الطاقى والتنمية المستدامة.

المادة 8: ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة الانتقال الطاقى والتنمية المستدامة - قطاع الانتقال الطاقى - ويلصق بمقرات الإدارة المركزية واللامركزية.

وحرر بالرباط في: **28 نونبر 2025**

وزيرة الانتقال الطاقى والتنمية
المستدامة

إمضاء: ليلى بنعطى